

وصحة بطيئة وإن استمر
وعظم رأي الأيمان الأخيرا
بال أو استمر وماله فصلا
وقيل أن طرفة ولد النسب
اسم من بعد أصوله أحد
عظم كذا اللقب مثل بان

رق المساء وذا المنون والصفر
من قبل أوقا ومن أوقا
من قبل خيرة الأيمان أسما
وماله واحكم بإسلام الصبي
أون سباه منه حين انفرد
يوجد صبي مسلم بها سكن

تيمم الغني والغنية

وحسن الأتي خمس للنسب
لها من ولا فيه المطلب
بلا أب ان لم يتر احتلاما
لأن السبل في الزكاة قد ما
لشاهد الوقتة للقتال
لغارس انما للوراشة
وكافر حضرها يا ذر
قد في الأيمان حيث أجهدا
في أمنهم كالقشر من تجار
والباقي للجد صر و تقسية

يخص منها فاقا بالسلب
تصرف في صلح ومن نص
لذكر ضعف والبياني
والفقير والمالكين كما
أربع الأمان من الممال
للاجل سم كما الثلاثة
والغد والاتي وطفل يفي
إمانا سم أقل ما يدي
والغني ما يوجد من كفار
مخسة كالخمس من غنيمه

العربية

وأما يؤخذ من حرد كره
أو المحوس دون من هو دأ
أقلها في العول دينار ذهب

مكفيله كان استمر
أباق من بعد بقية الهدى
وضعه من متوسط الرتب

ومن

ومن عني أربع إذا قبل
ثلاثة ويلبسوا الفيا را
ويتركوا ركوب حبل صدينا
وانتقص العهد من منع
لاهرب بالطرف في الإسلام أو
شرط ترك الأيمان حبل

واشترط صافه لمن هم منزل
وموق ثوب جفلا زانارا
وليسوا المسلمين في البنا
وهذا شرع يترد وقع
فعل بصر المسلمين النفس لو
فيه كافي كامل قد أسطا

كتاب الصدق والذبايح

من سلم وذي كتاب جلا
والشرط فيما حالوا ان يقدر
حيث الجاه شتم الحكم
وعند مدور عليه صدا
الخرج ان يزهق بغير عظم
انزال كل خارج أو غيره
نطبع غير من اذا يتمر
ولما جل صد أذ ركعة
ومن ان يقطع الأوداج كما
ووجه المذبح نحو القبلة

لا ربي والمحوس أضلا
عليه قطع كل خلق وسري
بحارج لأظفر أو عظم
أو البعير نداء أو شدة
أو جرحه أو موتيه بالغم
من سمع نعلم أو طير
ودون أهل ينهمن ان يتر
سبنا أو المذبح حال الحلة
يخبر له البعير فأنما
وقبل ان تدخ قل اسم الله

الاضحية

وسم في أضحية وكسا
ووقتها قد صلاة رقتين
ومن من بعد ارتفاعها الي

وبالدعاء بالقبول فأجهرا
من الطلوع ينقضني وخطبتين
ثلاثة الشريفة ان يكتلا